الثبات والمرونة في الشريعة الإسلامية بين التجديد والانفتاح

*احمد محمد الحنيطي**

ملخص

مما لا شك فيه أن التجديد سنة في الأمة الإسلامية وبشارة نبوية، بيد أن هذه السنة تحتاج إلى ضوابط تضمن لها أصالتها وتعمل على مواكبة الحياة العصرية.

لقد كان لمفكري الإسلام في عصر الانفتاح اتجاهات ورؤى أمام الثقافات الأخرى بين الإفراط والتفريط، فجاءت هذه الدراسة لتبين مرونة العقيدة والفكر الإسلامي في قضية التجديد والانفتاح مع التمسك بأصالة الإسلام من خلال مصدريه الكتاب والسنة الصحيحة، مع بيان مواضع الاجتهاد وحرية الفكر المنضبط الذي يفسح المجال للفكر الإسلامي ليعمل بكل سعة بحيث يضمن له عدم الانحراف.

إن الجمع بين الثبات والمرونة والتجديد والانفتاح أمر ليس بالسهل، فكانت هذه الدراسة المتعمقة تبين الخطوط الدقيقة التي تضبط الفكر الإسلامي، وتبين أنه مرن صالح لمواكبة الحاضر.

إن الربط بين الثبات والمرونة من جهة وبين التجديد والانفتاح من جهة أخرى، يعد تأسيسا لموضوع ضوابط التجديد والانفتاح، بما يضمن عدم الجمود مع الارتباط بحقيقة الأصالة.

لقد كان لغياب التجديد والفهم الخاطئ لمقاصد العقيدة أثره البالغ في تخلف الأمة، ولا يقل خطرا عن ذلك انحراف مفهوم التجديد عن مساره، فقد كان ضابط التجديد مهما كأهمية التجديد نفسه وإلا لفقدت غايته وهدفه.

الكلمات الدالة: الثبات، المرونة، التجديد، الانفتاح.

المبحث الأول
الثبات والمرونة في الخطاب الإسلامي

المطلب الأول: الثبات والمرونة وكونهما أصل الأشياء وصلاحها

إن المتعمق في حال الإسلام ليلحظ صفتين مهمتين لبقائه وخلوده، وغير المتعمق يلحظ تناقضاً ظاهرياً، إذ كيف يكون الشيء ثابتاً ومرناً في نفس الوقت، لذا كان لابد من توضيح هذه المسألة المرتبطة ارتباطاً وثيقاً بالتجديد.

الفرع الأول: الثبات في اللغة والاصطلاح:

الثبات لغة:

قال ابن منظور: (ثبت: ثبت الشيء ثباتاً وثبوتاً فهو ثابت)[1]. (ثابته وأثبته: عرفه حق المعرفة)[2].

وجاءت آيات بلفظ الثبات أو ما يشتق منها كما جاء في قوله تعالى: (وَقَالَ الَّذِينَ كَفَرُوا لَوْلا نُزِّلَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ جُمْلَةً وَاحِدَةً كَذَلِكَ لِنُثَبِّتَ بِهِ فُؤَادَكَ وَرَتَّلْنَاهُ تَرْتِيلاً)[3]، وفي قوله تعالى: (إِذْ يُغَشِّيكُمْ النُّعَاسَ أَمَنَةً مِنْهُ وَيُنَزِّلُ عَلَيْكُمْ مِنْ السَّمَاءِ مَاءً لِيُطَهِّرَكُمْ بِهِ وَيُذْهِبَ عَنكُمْ رِجْزَ الشَّيْطَانِ وَلِيَرْبِطَ عَلَى قُلُوبِكُمْ وَيُثَبِّتَ بِهِ الأَقْدَامَ) [4]. وقوله تعالى: (وَلَوْلا أَنْ ثَبَّتْنَاكَ لَقَدْ كِدْتَ تَرْكَنُ إِلَيْهِمْ شَيْئاً قَلِيلاً)[5].

فالثابت في الإسلام هو ما لا يتغير بتغير الزمان أو المكان، ولا يسوغ أن يكون محل اجتهاد، فأحكامه ثابتة باقية مهما تطورت الحياة، لأن المصالح التي روعيت في تشريعها ثابتة[6].

قال ابن القيم: «ومادة التثبيت أصله ومنشأه من القول الثابت... والقول الثابت هو القول الحق والصدق، وهو ضد القول الباطل الكذب، فالقول الحق كلمة التوحيد ولوازمها»[7].

اصطلاحاً:

هي: «الأمور الثابتة على حالة معينة لا تقبل التغير وهي مسلمات عقلية وشرعية تجتمع الأمة عليها وتتميز بها عن غيرها من الأمم والشعوب وضدها المتغيرات»[8].

فيكون المقصود بالثبات هنا: «هو ما جاء به الوحي من

* قسم الدراسات الاسلامية، جامعة الجوف، السعودية. تاريخ استلام البحث 2014/5/24، وتاريخ قبوله 2014/7/9.

© 2015 عمادة البحث العلمي/ الجامعة الأردنية. جميع الحقوق محفوظة.

عند الله سواء باللفظ أو المعنى دون اللفظ وانقطع الوحي عن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– وهو لم ينسخ فهو ثابت محكم له صفة البقاء والدوام لا تغير له ولا تبديل، وهو كذلك أبداً إلى يوم القيامة»[9].

ودليل هذا الثبات قوله تعالى: (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ)[10].

ولتوضيح مكانة الثبات في أمور العقيدة ما ورد في دعوة كفار قريش لرسول الله – صلى الله عليه وسلم– أن يعبدوا معبوده سنة وأن يعبد آلهتهم سنة، (قالوا: يا محمد! هلم فاتبع ديننا ونتبع دينك، تعبد آلهتنا سنة ونعبد إلهك سنة، فإن كان الذي بأيدينا خيراً مما في يدك كنت قد شركتنا في أمرنا وأخذت بحظك، فقال: «معاذ الله أن أشرك به غيره»)[11].

فكان هذا الرد الحاسم القاطع من النبي – صلى الله عليه وسلم–: «معاذ الله أن أشرك به غيره» ثم ينزل الوحي مؤكداً قيمة الثبات في العقيدة قال تعالى: (قُلْ يَا أَيُّهَا الْكَافِرُونَ، لا أَعْبُدُ مَا تَعْبُدُونَ)[12].

ويقول سيد قطب: «ولحسم هذه الشبهة، وقطع الطريق على هذه المحاولة، والمفاصلة الحاسمة بين عبادة وعبادة، ومنهج ومنهج، وتصور وتصور، وطريق وطريق... نزلت هذه السورة، بهذا التوكيد، وبهذا التكرار، لتنهي كل قول، وتقطع كل مساومة وتفرق نهائياً بين التوحيد والشرك، وتقيم المعالم واضحة، لا تقبل المساومة والجدل في قليل ولا كثير»[13]. ويواصل سيد قطب في توضيح أبعاد هذه المفاصلة بقوله: «ولقد كانت هذه المفاصلة ضرورية لإيضاح معلم الاختلاف الجوهري الكامل، الذي يستحيل معه اللقاء على شيء في منتصف الطريق. الاختلاف في جوهر الاعتقاد، وأصل التصور، وحقيقة المنهج، وطبيعة الطريق. إن التوحيد منهج والشرك منهج آخر...ولا يلتقيان»[14].

وكمثال آخر يؤكد حرص النبي – صلى الله عليه وسلم– على الثبات تطبيقه للحدود بغض النظر على مَنْ يُقام عليه الحدُّ، ومن ذلك ما ورد في قصة المخزومية التي سرقت وحاولت قريش تخليصها بشفاعة أسامة بن زيد – رضي الله عنه– لها.

روى البخاري –في صحيحه– عن عروة عن عائشة ل: «إن قريشاً أهمتهم المرأة المخزومية التي سرقت فقالوا: من يكلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ومن يجترئ عليه إلا أسامة بن زيد حب رسول الله – صلى الله عليه وسلم– فكلم رسول الله – صلى الله عليه وسلم– فقال أتشفع في حدّ من حدود الله ثم قام فخطب قال: أيها الناس! إنما ضلَّ من قبلكم أنّهم كانوا إذا سرق الشريف تركوه وإذا سرق الضعيف فيهم أقاموا عليه الحد، وأيم الله لو أن فاطمة بنت رسول الله – صلى الله عليه وسلم– سرقت لقطع محمدٌ يدها»[15].

وهنا نسأل هل هذا الثبات يعد خاصية تتميز بها الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع الوضعية؟ أم هو دليل على الجمود والتصلب؟ أم هل يمكن أن نجمع بين الثبات والمرونة؟ وما هي المجالات التي يمكن أن تعمل فيها المرونة؟

وللإجابة عن هذه التساؤلات يمكن أن نسترشد ببعض أقوال أهل العلم.

يشير سيد قطب إلى أن الشريعة الإسلامية تميزت بخاصية الثبات، وأن المجتمعات ذات القوانين الوضعية تكون دائماً عرضة للمتغيرات، وذلك عند تفسيره لقوله تعالى: (وَتَمَّتْ كَلِمَةُ رَبِّكَ صِدْقاً وَعَدْلاً لا مُبَدِّلَ لِكَلِمَاتِهِ وَهُوَ السَّمِيعُ الْعَلِيمُ) [16]. حيث يقول: «وتمت كلمة الله –سبحانه صدقاً– فيما قال وقرّر وعدلَ فيما شرع وحَكَم، فلم يبق بعد ذلك قول لقائل في عقيدة أو تصور أو أصل أو مبدأ أو قيمة أو ميزان، ولم يبق بعد ذلك قول لقائل في شريعة أو حكم، أو عادة أو تقليد... ولا معقب لحكمه ولا مجير عليه... إنه ليس المجتمع الذي يصدر هذه الأحكام وفق اصطلاحاته المتقلبة... ليس المجتمع الذي تتغير أشكاله ومقوماته المادية، فتتغير قيمه وأحكامه... حيث تكون قيم وأخلاق للمجتمع الزراعي، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الصناعي. وحيث تكون هناك قيم وأخلاق للمجتمع الرأسمالي البرجوازي، وقيم وأخلاق أخرى للمجتمع الاشتراكي أو الشيوعي... ثم تختلف موازين الناس وموازين الأعمال وفق مصطلح هذه المجتمعات! الإسلام لا يعرف هذا الأصل ولا يقره... الإسلام يعين قيما ذاتية له يقررها الله وهذه القيم تثبت مع تغير أشكال المجتمعات)[17].

ويؤكد يوسف القرضاوي هذا المعنى بقوله: (من أجلى مظاهر الوسطية، التي تميز بها نظام الإسلام، وبالتالي تميز بها مجتمعه عن غيره: التوازن بين الثبات والتطور أو الثبات والمرونة، فهو يجمع بينهما في تناسق مبدع، واضعا كلا منهما في موضعه الصحيح... الثبات فيما يجب أن يخلد ويبقى، والمرونة فيما ينبغي أن يتغير ويتطور وهذه الخصيصة البارزة لرسالة الإسلام، لا توجد في شريعة سماوية ولا وضعية. فالسماوية –عادة– تمثل الثبات، بل الجمود أحياناً، حتى سجل التاريخ على كثير من رجالاتها وقوفهم في وجه الحركات العلمية، والتحريرية الكبرى، ورفضهم لكل جديد في ميدان الفكر أو التشريع أو التنظيم)[18].

ويضيف القرضاوي أيضاً موضحاً حال الشرائع الوضعية: (وأما الشرائع الوضعية فهي تمثل عادة المرونة المطلقة، ولهذا نراها في تغير دائم، ولا تكاد تستقر على حال، حتى الدساتير

التي هي أم القوانين، وكثيرا ما تلغى بجرة قلم، من حاكم متغلب أو مجلس للثورة، أو برلمان منتخب انتخاباً صحيحاً أو زائفاً حتى يصبح الناس ويمسوا وهم غير مطمئنين إلى ثبات أي مادة، أو قاعدة قانونية)[19].

وعلى ضوء ما سبق نجد أن الثبات خاصية تتميز بها الشريعة الإسلامية عن غيرها من الشرائع (فهو الذي يحفظ للمجتمع المسلم تميزه واستقلاله، وهو الذي يحفظه من الذوبان والفناء في المجتمعات الأخرى، كما أنه يحمي المجتمع من الانجرار وراء أمراض الهوى وشهوات القوى المسيطرة، بل هو الذي يحفظ للشريعة توازنها وعدالتها من أن تعبث بها أهواء القوى المختلفة وتشوهها بلعبة الديمقراطية وغيره)[20].

الفرع الثاني: المرونة في اللغة والاصطلاح

المرونة لغة:

قال ابن فارس: («مرن» الميم والراء والنون أصل صحيح يدل على لين شيء وسهولة)[21] وجاء في لسان العرب: (مَرَنَ يَمرُن مَرانةً ومُرُونةً: وهو لين في صلابة. ومَرَنتَ يَد فُلانٍ على العمل أي صَلبُت واستمرت والمَرَانة: الليِنُ)[22].

المرونة في الاصطلاح:

إن مفهوم المرونة كغيره من المصطلحات في العلوم الإنسانية تتعدد فيه المفاهيم وتختلف ومرد ذلك الاختلاف إلى أن بعضهم ينظر إلى المرونة من خلال الوسط العلمي الذي يعيش فيه، فمنهم من يرى أنّ المرونة هي التوسط، ومنهم من يرى المرونة هي الحل الأيسر، ومنهم من يرى المرونة في اللين واليسر، ومنهم من يرى المرونة أنّها القابلية للتغير إلى الأحسن والأفضل، ومنهم من يرى المرونة في تحقيق خير الخيرينِ ودفع شر الشرّينِ، ومنهم من يرى المرونة في تقبل الآخرين وأفكارهم، ويشير إلى هذا المعنى الأخير الياس بقوله: (إنّ على الإنسان أن لا يتخلى عن المرونة في تعامله مع نفسه ومع الآخرين، وليس المقصود بالمرونة بما دون الحق فليس ذلك من المرونة ولا من الشهامة والرجولة، التي يبنيها الدين في الإنسان، وإنما المقصود ألا يقتصر الإنسان في فهمه وتعامله على جانب واحد من جوانب الحق، لا يتعداه إلى غيره من الجوانب، فإذا تعددت آراء العلماء الموثقين حول نقطة معينة، فلنا أن نأخذ برأي من هذه الآراء دون أن نحاول فرضه على الآخرين، ودون أن يمنعنا ذلك من اعتبار أن الآخرين قد يكونون على الحق وحتى لو أخذوا رأياً آخر من غير أن تقوم بيننا مجادلات، أو تنشأ خلافات وخصومات»[23].

إذن نجد الشريعة الإسلامية بطريقة متجانسة تجمع مع هذا الثبات المرونة مع التأكيد على (أن أحكام الشريعة مع ثباتها ورسوخ قواعدها وكلياتها لم تكن جامدة صلبة بل فيها من المرونة والمواكبة للتغيرات الزمانية والمكانية. الأمر الذي جعلها أيضاً خالدة باقية لا يضرها ظهور الجديد من المكتشفات وتطور الأمم والمجتمعات)[24].

وكنوع من التوضيح المنهجي بين مجال الثبات ومجال المرونة في الشريعة الإسلامية يقرر القرضاوي أنه: (نستطيع أن نحدد مجال الثبات، ومجال المرونة، في شريعة الإسلام ورسالته الشاملة الخالدة، فنقول: إنه الثبات على الأهداف والغايات، والمرونة في الوسائل والأساليب. الثبات على الأصول والكليات، والمرونة في الفروع والجزئيات. الثبات على القيم الدينية والأخلاقية والمرونة في الشؤون الدنيوية والعلمية)[25].

وخلاصة القول:

فالمرونة خاصية ثابتة من خصائص الشريعة، ولكنها تعمل في المتغيرات «الوسائل، والأساليب، والفروع، والجزئيات» فهي تتخذ من الثوابت قاعدة ومرتكزات (فالمرونة حصيلة حركة في إطار ثابت، فهي ليست حركة مطلقة، وليست ثباتاً مطلقاً. وبذلك تكون المرونة هي الحد الفاصل بين الثبات المطلق الذي يصل إلى درجة الجمود، والحركة المطلقة التي تخرج بالشيء عن حدوده وضوابطه، أي إن المرونة حركة لا تسلب التماسك، وثبات لا يمنع الحركة)[26]. هذا وقد تضمن القرآن الكريم الكثير من الشواهد التي تؤكد على خاصية المرونة وأهميتها.

ويمكن أن نستخلص من هذا التعريف؛ أن المرونة تكون في تقبل آراء الاخرين، وأن لا يقتصر الإنسان على جانب واحد من الحق، وأن لا يفرض رأيه على الآخرين.

وتعني: أن الله سبحانه وتعالى أودع في هذه الشريعة من عوامل الخصوبة والحيوية، والثراء، ما يجعلها صالحة للنماء والتجدد الذاتي، وقادرة على مواجهة مختلف التقلبات الزمانية والمكانية والبيئية[27].

ومنهم من يشير إلى أنّ المرونة تكون في القدرة على التكيف، وهي ميزة تساعد على الانفتاح بقوله: (تشير المرونة... باعتبارها خاصة تنم عن القدرة على التكيف والتلاؤم، وميزة تشير إلى الانفتاح على صعيد القدرات والقوى والاستعداد من جانب المرء لتطويعها وملاءمتها بحيث تنطوي على قابلية التطويع)[28].

وتعرف المرونة بأنّها: (الحدُّ الفاصل بين الثبات المطلق الذي يصل إلى درجة الجمود، والحركة المطلقة التي تخرج بالشيء عن حدوده وضوابطه، أي إن المرونة حركة لا تسلب

التماسك، وثبات لا يمنع الحركة)[29].

ويلاحظ أن كل هذه المعاني السابقة من التوسط والقابلية للتغير والأخذ بأيسر الحلول... وغيرها، معاني تتضمنها المرونة.

ولهذا يمكن القول: إن المرونة هي الاستجابة الانفعالية والعقلية التي تمكّن الإنسان من التكيف الإيجابي مع مواقف الحياة المختلفة «سواء كان هذا التكيف بالتوسط أو القابلية للتغير أو الأخذ بأيسر الحلول.

والمتتبع لأحوال الأمم السابقة يرى بوضوح أن من أسباب زوال تلك الأمم إما الثبات أو المرونة المطلقة، فمثال زوال أمم الثبات المطلق السماوية منها ومثال ما اعتمد على المرونة المطلقة الأمم الواقعية.

ولأن هذه الأمة هي آخر الأمم لحمل الرسالة السماوية فكان لابد من اجتماع الثبات والمرونة فيها.

كحال الكون والإنسان فالكون مع أنه ثابت في أرضه ومائه وليله ونهاره...الخ، إلا أنّه مرن في جزيئاته ومكوناته من الجزر التي تتكون والبلاد التي تعمر وأخرى تخرب وهو حال الإنسان الذي هو ثابت بطبيعته الجسمية والخلْقية والمتغير في تفكيره ومداركه التي وصل بها إلى أمور لم يكن يخطر بالخيال الوصول إليها ولكنه في جوهره هو نفس الإنسان القديم الذي لا يصلحه إلا الأكل والشرب...الخ[30].

فلذا ظل الإنسان إنساناً والكون كوناً ولكن بشكل مختلف تماماً عما كان عليه فاستحق البقاء بسبب ثبوته ومرونته المتلازمتين.

المطلب الثاني: مجالات الثبات والمرونة والتوازن بينهما

الفرع الأول: مجالات الثبات[31]:

أ- في العقائد والحقائق الإيمانية والأخبار الغيبية: فأركان الإيمان، وحقيقة أنّ غاية الوجود الإنساني هي العبودية المطلقة لله وأنّ الدين المرتضى عند الله هو الإسلام، وأنّ الله لا يقبل من الناس دينا سواه، وأنّ معيار التفاضل بين البشر هو الإيمان والتقوى، وأنّ الدنيا دار ابتلاء وعمل، وأن الآخرة دار جزاء وحساب، وغير هذه الأمور من العقائد، ثوابت غير قابلة للتغيير ولا للتطوير، لأنها تقوم على خصائص يقينية ثابتة أجمع عليها الأنبياء، قال تعالى: (شَرَعَ لَكُمْ مِنْ الدِّينِ مَا وَصَّى بِهِ نُوحاً وَالَّذِي أَوْحَيْنَا إِلَيْكَ وَمَا وَصَّيْنَا بِهِ إِبْرَاهِيمَ وَمُوسَى وَعِيسَى أَنْ أَقِيمُوا الدِّينَ وَلا تَتَفَرَّقُوا فِيهِ كَبُرَ عَلَى الْمُشْرِكِينَ مَا تَدْعُوهُمْ إِلَيْهِ اللَّهُ يَجْتَبِي إِلَيْهِ مَنْ يَشَاءُ وَيَهْدِي إِلَيْهِ مَنْ يُنِيبُ)[32].

ب- في الأصول والكليات ومقاصد الشريعة العامة: فهذه ثابتة لا يطرأ عليها تعديل ولا تبديل، إذ لا يعقل أن يكون مقصود الشرع المحافظة على النفوس والأعراض والعقول والأموال في وقت ما، ثم يتحول قصد الشارع إلى إهدار هذه الأشياء في وقت آخر.

ج- في القيم والفضائل العامة: فالصدق والصبر والأمانة والإحسان إلى الناس فضائل لا يعقل أن تصبح في وقت من الأوقات رذائل.

د- في العبادات الشعائرية: لأنّها مرسومة على هيئات وصور خاصة، وهي عبادات محضة وأحكامها غير معقولة المعنى، وما كان شأنه كذلك فلا يجري فيه مراعاة المصالح، ولا يؤثر عليه تغير الزمان والمكان، ولذا نص العلماء على أن الأحكام التعبدية لا يجري فيها القياس، لأنها غير معقولة المعنى ولا يستطيع العقل البشري إدراك عللها الجزئية حتى تعدى أحكامها إلى أشباهها[33].

هـ- في أحكام الحدود: كحدِّ الزنى، وحدّ السرقة، وحدّ القذف، وحدّ الردة، وحد الحرابة، فهي غير قابلة للتغيير أو التبديل، لأنّ الشارع حدد المقصد من شرعية هذه الحدود، وحدد إلى جانبه الوسيلة التي يجب اتباعها لتحقيق هذا المقصد، فحين نزيد في العقوبة عما حدد الشرع نكون قد ظلمنا الفرد، وحين ننقص منها، نكون قد ظلمنا المجتمع، ولا أحد أخبر بالإنسان من نفسه إلا الله تعالى.

و- أحكام المقدرات: كتقدير الأنصبة في الزكاة، وتحديد عدد الطلقات، وحصص الورثة بنصف أو ربع أو ثلث أو غير ذلك، فهذه المقادير غير قابلة للتطوير والتغيير بحجة رعاية المصالح أو غير ذلك من الحجج.

وأما عن دور المجدد في هذه الثوابت فهو ببيانها والدعوة إلى التمسك بها والعمل بأحكامها والتحذير من تحريفها.

مجالات المرونة[34]:

أ- وأما المرونة في الخطاب الإسلامي والشريعة بشكل عام فتتجلى في ربط الأسباب بالمسببات والأحكام بالعلل – كما وضحنا من أمثلة على المرونة عند التعريف بها.

وكذلك تظهر المرونة في تفصيلات الأحكام وأوقات تطبيقها وكيفية تطبيقها فالصلاة مثلا فيها مرونة من حيث إنها صلاة مقيم أو مسافر أو خائف ومرونة في وقت أدائها عند النسيان، أو النوم، بل حتى في حال المرض كيف تؤدى والأمثلة كثيرة لا يمكن حصرها.

ب- المرونة في مجال الاعتقاد:

أما في مجال الاعتقاد، فالملاحظ على كثير من كُتاب ومفكري الإسلام أنه يعتبر مجال الاعتقاد ثابتا مطلقا ولا مرونة فيه، وهذا الأمر لا يحتاج التدليل عليه لشهرته بقولهم على

سبيل المثال:

أما العقائد فهي ثابتة لا مساومة فيها...الخ[35].

إنّ هذا أمر فيه عموم وإطلاق ويحتاج إلى تحديد وتوضيح: إن الأمثلة في القرآن والسنة على مرونة العقيدة كثيرة جدا منها:

أ. قوله تعالى: (لا يَتَّخِذْ الْمُؤْمِنُونَ الْكَافِرِينَ أَوْلِيَاءَ مِنْ دُونِ الْمُؤْمِنِينَ وَمَنْ يَفْعَلْ ذَلِكَ فَلَيْسَ مِنْ اللَّهِ فِي شَيْءٍ)[36].فهذا أمر عقدي مرتبط بالولاء والبراء لا يمكن المساومة عليه بالرغم من ذلك فإننا نجد المرونة فيما تبع الآية بقوله تعالى: (إِلاَّ أَنْ تَتَّقُوا مِنْهُمْ تُقَاةً وَيُحَذِّرُكُمْ اللَّهُ نَفْسَهُ وَإِلَى اللَّهِ الْمَصِيرُ)[37].

فالاستثناء عند الضرورة وكذلك الأمر في الأحكام كتحريم الميتة إلا عند الضرورة مثلاً: فكيف توصف الأحكام بالمرونة ولا توصف العقيدة بها؟

ومن ذلك أيضاً قوله تعالى: (مَنْ كَفَرَ بِاللَّهِ مِنْ بَعْدِ إِيمَانِهِ إِلاَّ مَنْ أُكْرِهَ وَقَلْبُهُ مُطْمَئِنٌّ بِالإِيمَانِ وَلَكِنْ مَنْ شَرَحَ بِالْكُفْرِ صَدْراً فَعَلَيْهِمْ غَضَبٌ مِنْ اللَّهِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ)[38].

«ولكن الخطر في أن تتحول الاستثناءات إلى قواعد وأصول في التفكير والسلوك»[39].

ب. في يوم الحديبية[40] تتجلى المرونة بأروع صورها في أمور العقيدة وذلك بقبوله – صلى الله عليه وسلم– محو (بسم الله الرحمن الرحيم)، وكتابة (باسمك اللهم)، فهل يعتبر هذا إنكاراً لأسماء الله وصفاته؟ بالطبع لا. بل طلبوا –أيضاً– أن يمحو كلمة (رسول الله) بعد اسم النبي محمد – صلى الله عليه وسلم– واستجاب لطلبهم، مع أن عدم الاعتراف بأنه رسول الله – صلى الله عليه وسلم– كفر مخرج من الملة، أليس هذا أمر عقيدي؟

ولقد وجه د. القرضاوي ذلك بقوله: «والسر في هذه المرونة هنا، والتشدد في المواقف السابقة أن المواقف الأولى –يقصد عدم المساومة على الدين يوم عرض عليه أن يعبد ربهم سنة ويعبدون الله سنة– تتعلق بالعقيدة والمبدأ فلم يقبل فيها أي مساومة أو تساهل، فلم يتنازل قيد أنملة عن دعوته أما المواقف الأخيرة –ويقصد ما أشرت إليه– فتتعلق بأمور جزئية وبسياسات وقتية أو بمظاهر شكلية، فوقف فيها موقف المتساهل»[41].

الأمر ليس كما قال الدكتور القرضاوي، فهي ليست مسائل جزئية ولا أموراً وقتية ولا مظاهر شكلية بل هي أمور اعتقادية بحتة، ولكن هي من باب أن ثمة أمور اعتقادية تكون فيها مرونة بحسب الحال وبحسب الطلب والفعل وبحسب متعلقات كثيرة يكون فيها المسلم ثابت أو مرن بالقياس على وقائع النبي – صلى الله عليه وسلم– ومما يؤكد ذلك ما حدث مع وفد ثقيف[42].

عندما أرادوا الدخول في الإسلام، فسألوا النبي – صلى الله عليه وسلم– يدع لهم (الطاغية) وهي (اللات) ثلاث سنين ثم سنتين ثم سنة ولم يقبل – صلى الله عليه وسلم– بذلك ثم سألوه أن يعبدوه شهراً واحداً فأبى إلا أن يبعث أبا سفيان والمغيرة بن شعبة لتحطيم الأصنام.

وكانوا قد سألوه أيضاً أن يعفيهم من الصلاة وألا يكسروا أوثانهم بأيديهم فقال خ: «أما كسر أوثانكم فسنعفيكم منه وأما الصلاة فإنه لا خير في دين لا صلاة فيه»[43].

أليس كسر الأوثان أمر اعتقادي عملي لإثبات عدم الاهيتها؟ ولكنه – صلى الله عليه وسلم– كان مرناً في ذلك ولم يكن مرناً في العبادة لها أو في ترك الصلاة وهي من الأحكام.

فالقضية –والله أعلم– لا تتعلق بكون العقائد ثابتة والأحكام مرنة، ولكن بأن الشيء الواحد قد يكون مرناً من جهة وغير مرن من جهة أخرى بحسب المتعلقات، فلا يجوز الوصف بالمرن المطلق ولا بالثبات المطلق، وأمر العقيدة كغيره محتمل الجوانب يجتمع فيه الثبات والمرونة.

المبحث الثاني

المطلب الأول: ضوابط التجديد

من خلال ما سبق نستطيع أن نحدد المجالات الإجمالية التي يتم التجديد من خلالها في مجالات خمسة هي[44]:

أ– الحفاظ على نصوص الدين الأصلية صحيحة نقية:

لأنه إذا كان المراد من حديث التجديد: إحياء وإعادة ما اندرس من الدين، فإن الدين إنّما يقوم على النصوص الأصلية التي أنزلها الله في كتابه، أو بيَّنها رسوله خ، ولا بقاء لدين دون حفظ نصوصه، وما حرفت الأديان السابقة على الإسلام، وانحرفت على الصراط المستقيم إلا بسبب ضياع أصولها، وتقصير أتباع تلك الديانات في حفظها، والتوثق من نقلها.

والقرآن قد تكفل الله بحفظه، حيث قال سبحانه: (إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا الذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُ لَحَافِظُونَ) [45]، وحفظ القرآن يستلزم حفظ السنة، لأنها بيان للقرآن كما قال تبارك وتعالى: (بِالْبَيِّنَاتِ وَالزُّبُرِ وَأَنزَلْنَا إِلَيْكَ الذِّكْرَ لِتُبَيِّنَ لِلنَّاسِ مَا نُزِّلَ إِلَيْهِمْ وَلَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ) [46].

وقد جلّى المعلمي[47] هذا المعنى حيث قال: «أمّا السنة فقد تكفل الله بحفظها أيضاً، لأن تكفله بحفظ القرآن يستلزم تكفله بحفظ بيانه وهو السنة، وحفظ لسانه وهو العربية، إذ المقصود بقاء الحجة قائمة، والهداية باقية، بحيث ينالها من يطلبها، لأن محمداً خاتم الأنبياء وشريعته خاتمة الشرائع، بل دلّ على ذلك قوله تعالى: (ثُمَّ إِنَّ عَلَيْنَا بَيَانَهُ)[48]، فحفظ الله السنة في صدور الصحابة والتابعين حتى كتبت ودونت»[49].

وبالرغم من أن الإسلام بنصوصه الأصلية، كتاباً وسنةً، محفوظ بحفظ الله، إلا أن ذلك، إنما يتم ويتحقق بهمم العلماء الربانيين، وجهودهم، وتضحياتهم، وهذا ما حدث بالفعل، فقد حظي القرآن الكريم بعناية بالغة من المسلمين كتابة في السطور وحفظاً في الصدور، وجمع مرتين مرة في عهد أبي بكر الصديق – رضي الله عنه– ونسخ في عهد عثمان – رضي الله عنه–، ولا زالت العناية به على مرّ الأزمان في أعلى المراتب.

وأما السنة النبوية فقد تتابع الصحابة على نقلها بدقة وأمانة، وتبعهم في ذلك التابعون وتابعوهم وبذلوا جهوداً ضخمة في جمع كل ما أثر عن النبي – صلى الله عليه وسلم– من قول أو فعل أو تقرير، ونظراً لظهور الوضّاعين وأهل الأهواء الذين افتروا على رسول الله – صلى الله عليه وسلم– ما لم يقله، فقد اشترط نقلة السنة المعرفة بالإسناد، وقالوا الإسناد من الدين، ولولا الإسناد لقال من شاء ما شاء، وبات علم الإسناد هذا والقواعد العلمية التي شرطها علماء الحديث لقبول الأخبار من أعظم مفاخر المسلمين على غيرهم من أمم الدنيا، وبه حفظ الله هذا الدين من عبث العابثين، ومن أن يتكدر نبعه الأصيل أو يلتبس فيه الحق بالباطل.

يقول ابن تيمية عن علم الإسناد والرواية: «مما خص الله به أمة محمد خ، وجعله سلماً إلى الدراية، فأهل الكتاب لا إسناد لهم يوثّقون به المنقولات، وهكذا المبتدعون من هذه الملة أهل الضلالات، وإنما الإسناد لمن أعظم الله عليه المنة، أهل الإسلام والسنة، يفرقون به بين الصحيح والسقيم، والمعوج والقويم»[50].

إذن فكل الجهود التي بذلت وتبذل لحفظ نصوص الدين الأصلية من الضياع ومن الاختلاط بغيرها تعد من التجديد.

ب– نقل المعاني الصحيحة للنصوص وإحياء الفهم السليم لها:

مما لا شك فيه أن رسول الله – صلى الله عليه وسلم– فسّر لأمته معاني القرآن الكريم وبينها بياناً تاماً شافياً، قال تعالى: (الَّذِينَ صَبَرُوا وَعَلَى رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ (42) وَمَا أَرْسَلْنَا مِنْ قَبْلِكَ إِلاَّ رِجَالاً نُوحِي إِلَيْهِمْ فَاسْأَلُوا أَهْلَ الذِّكْرِ إِنْ كُنْتُمْ لا تَعْلَمُونَ)[51]، وقال: (قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَأَطِيعُوا الرَّسُولَ فَإِنْ تَوَلَّوا فَإِنَّمَا عَلَيْهِ مَا حُمِّلَ وَعَلَيْكُمْ مَا حُمِّلْتُمْ وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلاَّ الْبَلاغُ الْمُبِينُ) [النور:54] [52].

وقد تلقى صحابة رسول الله – صلى الله عليه وسلم– معاني القرآن الكريم من رسول الله – صلى الله عليه وسلم– كما تلقوا ألفاظه، وكذلك الأحاديث، إذ المقصود من الألفاظ معانيها، ومن غير المعقول أن يكون خطاب الله ورسوله لهم بما لا يفهمونه، وعليه يصبح فهم القرآن والسنة بفهم الصحابة وتلقي معاني النصوص منهم، من الأمور التي يتحتم لزومها، خاصة وأن نصوص الوحي كانت بلغة خطابهم اليومية، وقد عايشوا أسباب نزولها، والجوّ المحيط بها، وبادروا إلى العمل بها، وتفاعلت نفوسهم معها، لأنها مست أدق المسائل في حياتهم، وواكبت مختلف ظروفهم وأحوالهم، كل ذلك يجعل فهمهم للنصوص جزءاً لا يتجزأ من الدين، والإعراض عن فهمهم اتباعاً لغير سبيل المؤمنين[53].

لأنّه إذا تُركت النصوص لأفهام الناس وعقولهم، فلا يبعد أن تتعدد أشكال الدين نظراً لاختلاف العقول والأفهام، وتأثرها بعوامل الزمان والمكان والبيئة والثقافة والأهواء والنزعات، لذلك يلاحظ أنّ الجهود التي بذلت لتحريف نصوص الكتاب والسنة قد باءت كلها بالفشل، لأنهما محفوظان بحفظ الله تعالى، وإنما نجح ما نجح منها في مجال تحريف معاني النصوص وإخراجها عن دلالاتها بأنواع من التأويل وطرق الفهم[54]. فإحياء منهج الصحابة ومن تبعهم بإحسان في تلقي الإسلام وفهمه وتطبيقه، والعناية بتوثيق المنقول عنهم في هذا الباب، من أهم مجالات تجديد الدين.

ج– الاجتهاد في الأمور المستجدة، وإيجاد الحلول لها:

لأنه إذا كان الإسلام هو دين الله الخالد إلى قيام الساعة، الشامل لكل زمان ومكان ولكل إنسان، ونصوصه محدودة بينما الحوادث والمستجدات ممدودة، فلا بد إذن من حتمية فتح باب الاجتهاد لإنزال النصوص المحدودة على الحوادث الممدودة، وإيجاد الحلول الإسلامية المناسبة لما يطرأ على الناس من مشكلات، وإلا وقع الناس في حرج وضيق نتيجة بعدهم عن أحكام ربهم، وساغ لأعداء الدين وأصحاب النوايا الخبيثة والنفوس المريضة، اتهام الإسلام بالجمود والرجعية، وعدم الصلاحية لكل زمان ومكان.

د– تصحيح الانحرافات:

الواقع أن الانحراف عن الدين على شكلين:

الشكل الأول: انحراف في المفاهيم والقيم.

والشكل الثاني: انحراف في السلوك والعمل.

ويعني **الانحراف الأول:** نشوء اعتقادات وتصورات عن الدين على خلاف الحق الذي أنزله الله وأراده.

أما **الانحراف الثاني** فيعني: بقاء الاعتقاد صحيحاً، لكن السلوك والعمل يخالف الاعتقاد والتصور.

وقد عبر العلماء عن الانحراف الإعتقادي بأنه مرض الشبهة، وعن الانحراف السلوكي بأنه مرض الشهوة. يقول ابن قيم الجوزية: «إن القلب يعترضه مرضان يتواردان عليه إذا استحكما فيه كان موته وهلاكه، وهما مرض الشهوات ومرض الشبهات، هذان أصل داء الخلق إلا من عافاه الله»[55].

وانحراف الشبهة أخطر وأعظم من الانحراف الناشئ عن الشهوة، قال ابن قيم الجوزية: «والفتنة نوعان: فتنة الشبهات، وهي أعظم الفتنتين، وفتنة الشهوات»، ثم قال: «وهذه الفتنة – فتنة الشبهات– مآلها إلى الكفر والنفاق، وهي فتنة أهل البدع، على حسب مراتب بدعهم، فجميعهم إنما ابتدعوا من فتنة الشبهات التي اشتبه عليهم فيها الحق بالباطل، والهدى بالضلال»(56).

لذلك كانت عناية المجددين بتصحيح الانحراف الناشئ عن الشبهات أعظم وأشد، وإن شمل تجديدهم وإصلاحهم الانحراف في السلوك والأعمال أيضاً.

هـ- حماية الدين والدفاع عنه والجهاد في سبيله:

وذلك لأنّ إعادة الدين إلى أصوله، وصيانته من عبث العابثين وتحريف المنحرفين، وحماية العاملين به الحاملين للوائه يحتاج إلى قوة وبأس.

لأنّ قوام الدين: كتاب للهداية، وسيف للنصرة، كما قال تعالى: (لَقَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ)(57).

يقول ابن تيمية رحمه الله: «فأخبر أنه أرسل الرسل وأنزل الكتاب والميزان لأجل قيام الناس بالقسط، وذكر أنه أنزل الحديد الذي ينصر هذا الحق، فالكتاب يهدي والسيف ينصر (وَكَذَلِكَ جَعَلْنَا لِكُلِّ نَبِيٍّ عَدُوّاً مِنَ الْمُجْرِمِينَ وَكَفَى بِرَبِّكَ هَادِياً وَنَصِيراً)(58)، ولهذا كان قوام الناس بأهل الكتاب وأهل الحديد، كما قال من قال من السلف: صنفان إذا صلحوا صلح الناس: الأمراء والعلماء»(59).

فكل من يبذل جهداً في ميدانٍ من هذه الميادين الخمسة المتقدمة فله من التجديد نصيب، وبقدر ما تتعدد الميادين التي يخوض المجدد غمارها بقدر ما تعظم رتبته في التجديد، وأكمل المجددين من شمل تجديده الميادين كلها كعمر بن عبد العزيز رحمه الله.

المطلب الثاني: ضوابط الانفتاح

إن الدعوة إلى الانفتاح على الفكر العالمي هي دعوة إسلامية صحيحة وأصيلة وقائمة منذ فجر التاريخ الإسلامي، حيث إن مبدأ الانفتاح على العالم فكرياً وثقافياً له آثاره المفيدة في العلوم الدنيوية، ولكن يجب أن يكون هذا الانفتاح بضوابط لأخذ المفيد وترك الضار من كل حضارة وفكر؛ للمحافظة على الخصوصية التي تميز المسلمين عن غيرهم.

أولاً: الاستهداء بالعلم الشرعي:

إذا كان كثير من شؤون الحياة تتغير وتتطور، بل قد ينقلب رأساً على عقب، فإن ثمة أموراً كثيرة ثابتة في حياة الأمة، لا تتغير بتغير الزمان، ولا تتطور بتطور الإمكانات والقدرات العقلية، وكل أمة لها ثوابتها، ولها ثقافتها المتميزة التي تنطلق منها وتفخر بها، وأمة الإسلام ذات التميز الفكري والاجتماعي والسياسي والاقتصادي لها ثوابتها وأصولها الراسخة رسوخ الجبال، والتي لا تقبل التغيير أو التطوير أياً كانت الأحوال، ومهما بلغ العقل من النضوج الدنيوي فهي لا تتغير ولا تتطور، حينما تتغير ظواهر الحياة الواقعية، فهذا التغيير في ظواهر الحياة والأوضاع يظل محكوماً بالمقومات والقيم الثابتة للتصور الإسلامي. ولا يقتضي هذا تجميد حركة الفكر والحياة، ولكن يقتضي السماح لها بالحركة، بل دفعها إلى الحركة، ولكن داخل هذا الإطار الثابت وحول هذا المحور الثابت(60).

إذن العلم بالشريعة الإسلامية ضرورة لمعرفة دين الإسلام وتطبيقه والعمل به، وهو أيضاً ضرورة للانفتاح الفكري على الثقافات والآداب غير الإسلامية، فالانفتاح المفيد يكون بعد تصور عقيدة الإسلام وأحكامه تصوراً صحيحاً والثقة بها ورد كل ما يخالفها من عقيدة أو عمل(61).

ويلزم لمن أراد الانفتاح الاطلاع على مصادر الشريعة في كتاب الله وسنة نبيه المصطفى، أن يكون راسخاً في العلم الشرعي، امتزج نور الوحي بعقله، وسمعه، وبصره، حتى أصبح عنده معياراً وميزاناً شرعياً فلا يسمع قولاً، ولا يرى عملاً، ولا يجول في قلبه فكرة إلا وقد وزنها على ميزان الإسلام، لأن العلم الشرعي هو نور يرى به الإنسان طريقه في هذه الحياة، فإذا ما ستصحب الباحث معه (نور الوحي) ودخل في المدنية الغربية المعاصرة وتجول في أرجائها وفي قصورها، وأسواقها ومصانعها ومدارسها؛ فإنه يرى كل شيء على حقيقته، قد زالت عنه أصباغ التجميل وأغطية الزور والتدليس، فلا ينخدع بالمظاهر الزائفة، ويميز بين الحق والباطل، وبين الداء والدواء، فينقل ما يراه على حقيقته نافعاً لقومه، ويترك ما يراه ضاراً لأهله، ومن لم يرسخ في العلم الشرعي فإنه أشبه ما يكون بالأعمى الذي يدخل دارا فيتلمس ما يعثر عليه ثم يحمله لقومه ولا يعلم ما في الدار من النفائس والدرر والمجوهرات وما فيها من الحجارة والثعابين والعقارب والهوام الأخرى، فقد يحمل النفائس والثعابين لقومه، لأنه لا يبصر شيئاً، بينما من رسخ في العلم الشرعي واستضاء بنوره فإنه يدخل القصر وهو يبصر كل شيء يتجول في أركانه وسرادقه، ويحمل ما يراه نافعاً وثميناً ويترك ما يراه مضراً ومهلكاً وخطيراً(62).

وأساس هذه المعرفة العلم الشرعي الذي يساعد على فهم الثقافة الإسلامية بخصائصها الذاتية، ومكوناتها الأساسية، وفهمها من مصادرها الأصلية، وليس من المصادر الهامشية

أو المدخولة، أو المنحولة، أو الواهية، وفهمها من أهلها غير المجروحين، ناهيك بغير أهلها من الدخلاء عليها الغرباء عنها، ويجب فهمها بأدواتها ومناهجها الخاصة لا بأدوات ومناهج غريبة عنها مفروضة عليها، ولقد رأينا من يرفض رواية صحيح البخاري ومسلم، ويأخذ برواية كتاب (الإمامة السياسية) وهو كتاب لقيط منحول يعزى لابن قتيبة الدينوري، ت276هـ، ونرى من يستند إلى روايات عن عصر الفتنة الكبرى ذكرها الطبري بأسانيد واهية مردودة، فاعتبر هؤلاء أن مجرد ذكرها من قبل عالم كبير أنها ثقة ولم يتحر أو يبحث ليتأكد أن الطبري بريء من هذا التوثيق، إذن على الباحث السعي والتحري والرجوع إلى علم الرجال قبل البحث أو الأخذ بأي علم[63].

إذن فإن العلم بالشريعة الإسلامية ضرورة لمعرفة دين الإسلام وتطبيقه والعمل به، وهو أيضاً ضرورة للانفتاح الفكري على الثقافات والآداب غير الإسلامية فالانفتاح المفيد يكون بعد تصور عقيدة الإسلام والثقة بها، ورد كل ما يخالفها من عقيدة أو عمل أما الانفتاح قبل العلم فإنه مزلق خطير يجعل صاحبه يتخبط في الأفكار والمناهج والفلسفات، ويقع فيما يخالف ويناقض أصول دينها وعلى الأقل يتسلل إليه الشك في صحة دينه والشعور بالنقص نحوه.

ثانياً: الاعتزاز بالانتماء للإسلام:

إن الاعتزاز بالانتماء إلى الإسلام هو المؤثر الأول في صنع هذه الثقافة، والذي وجهها وجهته، وصبغها بصبغته: (صِبْغَةَ اللَّهِ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ اللَّهِ صِبْغَةً وَنَحْنُ لَهُ عَابِدُونَ)[64].

هو الذي حدد الأهداف ورسم المناهج، وأعطى الحوافز، وأرسى الدعائم، وربى الإنسان الذي يفكر ويريد ويتحرك في ضوء كتابه الهادي للتي هي أقوم، وسنة رسوله الذي جعله الله أسوة حسنة للمؤمنين، وختم برسالته كل رسالات السماء، هذا الاعتزاز بالانتماء الإسلامي هو واجب على كل مسلم رضي بالله تعالى رباً، وبالإسلام ديناً وبالقرآن إماماً، وبمحمد – صلى الله عليه وسلم– نبياً ورسولاً، فعليه الاعتزاز بدين الله الواحد، دين الرسل جميعاً، ويعتز برسالة محمد عليه الصلاة والسلام، وأنه الرسول الخاتم الذي بعثه الله مصدقاً لما بين يديه، ومصححاً لما حرف وبدل من الرسالات، ومتمماً لما جاء به مما كان مناسباً للزمان والمكان وحال الإنسان، ويعتز بأعظم كتاب أنزله الله، وهو القرآن، الذي: (لا يَأْتِيهِ الْبَاطِلُ مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَلا مِنْ خَلْفِهِ تَنْزِيلٌ مِنْ حَكِيمٍ حَمِيدٍ)[65]، فهو دستور الخالق، وقانون السماء لهداية الأرض إنه الكتاب الذي تحدى العرب فأعجزهم ولا يزال تحديه قائماً، وإعجازه متجدداً، ومما يزيد اعتزاز المسلم بأنه ينتمي إلى الرسول خ، ويتكلم بلغة القرآن، ويفهم عن الله ورسوله دون ترجمان، فهذا الاعتزاز بوجود أصل يرجع إليه ويهتدي بهديه، أما الغرب فليس لهم ما يعتزون به أو ينتمون إليه[66].

إن ضابط الاعتزاز بالإسلام والانتساب إليه، إنما هو من أهم أسباب رفعة الأمة وطريق نصرتها ويجعل المرء قوياً يدافع عن دينه العريق الذي سينقذ البشرية من ظلم الظالمين، ويؤمن بفكره ومبادئ عظيمة سترفع الإنسانية من الهوان والذل إلى العلو والرفعة باستقلالية وتميز.

ثالثاً: الانتفاع الواعي بتراثنا وعدم إهماله:

يجب علينا قبل الانفتاح أن نجتهد في الانتفاع بتراثنا الغني، والغوص في خضمه الزاخر، لاستخراج لآلئه وجواهره، في الدين، واللغة، والأدب، والعلم، والفن، وسائر المواريث الثقافية البناءة، التي خلفها الآباء للأبناء، والأجداد للأحفاد، إن غربلة التراث واستخلاص الصحيح والمفيد من عيونه، وما يحتويه من الفكر الذي صدر عن روح الإسلام وغاياته لا عن الخرافات أو الانحرافات، أو الفلسفات الوافدة، أو الأعراض والأمراض التي ألمت بروح الأمة وفكرها على مر العصور؛ ليتحقق التمكن باستخلاص المختارات التراثية في كل مجالات العلوم والفنون، والقضايا الحياتية المعاصرة، وتيسير هذه المختارات وتحليلها، ليتمكن الباحثون من إدراك وفهم أفضل لرؤية السلف الإسلامية، وكيف حرك ذلك الفهم نفوسهم فحولوا تلك الرؤية إلى مناهج قويمة قادرة، تنعكس في الأفعال وفي السلوك، مكنتهم من حل ما واجههم من قضايا وصعوبات حياتية، وفتحوا بها للحضارة والإعمار البشري آفاقاً جديدة ومجالات واسعة[67].

ولا يتصور أحد أن أمة عريقة في الحضارة والثقافة أن تهمل تراثها وتاريخها الأدبي والثقافي، وتبدأ من الصفر، أو من التسول لدى الغير؛ فهذا ما لا يقبله على نفسه فرد ولا جماعة؛ لأن تسول الأغنياء رذيلة تنكرها الأخلاق، وجريمة يعاقب عليها القانون، إننا لسنا مع الذين يضفون القدسية أو العصمة على كل ما مضى، ولا مع خصومهم الذين ينأون بجانبهم عن كل موروث، لا لشيء إلا لأنه قديم، ولكن لابد لنا من التخير والانتقاء وخصوصاً في مجال التربية والتثقيف، ولهذا أشرنا إلى أهمية الوعي والانتقاء، لأن الوعي هو الذي يميز بين ما يصلح وما لا يصلح وبهذا نستطيع أن نستبصر التراث، ونحن نقف على أرض صلبة، نقرؤه ومعنا هادٍ من خارجنا هو الوحي وهادٍ من داخلنا هو العقل[68].

إنه لا يمكن أن يكون للأمة الإسلامية موطئ قدم بين مختلف الحضارات الإنسانية دون أن يكون لديها وعي كامل بتراثها؛ لتستلهم منه الحسن وتوظيفه لبناء حضارتها، لأن

ضعف صلة أمة بتراثها وتاريخها يفقدها كينونتها الذي هو أساس الإقلاع الحضاري.

رابعاً: عدم الانبهار بثقافة غيرنا:

الانبهار بثقافة غير المسلمين، وآدابهم، وأفكارهم، ومناهجهم هو دليل على عدم العلم بالإسلام، والاعتزاز به، والثقة المطلقة بصدقه، ودلالته على الفلاح، والهداية في الدنيا والآخرة. وهو من جهة أخرى يدل على ضعف شخصية المنبهر، وهزيمة نفسه وقصور فكره، ومن كانت هذه حاله فلن يتجاوز التقليد المجرد، أما التجديد والتطوير والإبداع والابتكار فلا يمكن أن يحصلها المنبهر حتى يفوق من سكر انبهاره بالغير ويقوم بنقده نقداً واعياً؛ ليأخذ ما يفيده ويرد ما عداه. إن من أخطر المنفتحين المحذور انفتاحهم المبهورين بثقافة الآخر، حين ينظر إليه مضخماً من شأنه، معظماً من فكره، شاعراً بالدونية تجاهه لسبب أو لآخر، فكل ما قاله هذا الآخر. فهو صدق، وكل ما رآه فهو صواب، وكل ما فعله فهو جميل.

وانفتاح المسلم على ثقافات الأمم الأخرى يجب أن يكون بعد العلم ومع الالتزام ودون انبهار؛ ليعرف نعمة الله تعالى عليه، أو للاطلاع على الصناعات والمخترعات المفيدة في قوة المسلمين أو غيرها من المصالح المشروعة. وأي أمة جادة تريد تطوير نفسها لا يمكن أن تسمح بالانبهار بالآخر بين أبنائها(69).

إن على المسلمين قبل الانفتاح التحرر من أغلال الانبهار بصنم الحضارة الغربية الحديثة وبما تحمله من فلسفة للحياة والدين حتى يستطيعوا التمييز بين ما هو غث وما هو سمين.

خامساً: الانتقاء الواعي والاصطفاء اللائق:

الإسلام دين شامل لكل جوانب الحياة الإنسانية: الروحية والمادية، والفردية والجماعية، والعلمية والعملية، وهو دين ثابت في قواعده وعقائده، إنه تصور رباني جاء من عند الله بكل خصائصه، وبكل مقوماته، وتلقاه الإنسان كاملاً بخصائصه هذه ومقوماته؛ لا ليزيد عليه من عنده شيئاً، ولا لينقص كذلك منه شيئاً، ولكن ليتكيف هو به وليطبق مقتضياته في حياته وهو من ثم تصور غير متطور في ذاته، إنما تتطور البشرية في إطاره وترتقي في إدراكه، وفي الاستجابة له وتظل تتطور وتترقى، وتنمو وتتقدم، وهذا الإطار يسعها دائماً، وهذا التصور يقودها دائماً، لأنه المصدر الذي أنشأ هذا التصور هو نفسه المصدر الذي خلق الإنسان هو الخالق المدبر، يعلم طبيعة هذا الإنسان وحاجات حياته المتطورة في داخل هذا الإطار فالانفتاح الثقافي والتطور والتجديد والإبداع ونحو ذلك، لا يمكن أن تصادم هذا الدين إذا كانت صحيحة وحقاً، أما إذا كانت باطلاً فمن الطبيعي أن يعارض الباطل الحق، والخطأ الصواب.

باستقراء واقع الثقافة الغربية يتبين أنها لا تخلو من واحد من ثلاثة أمور: نافع، أو ضار، أو لا نافع ولا ضار، فأما النافع منها: كالنظريات العلمية التي يشهد لها الوحي، والتراتيب الإدارية، وعلوم الطب، والهندسة، ونحوها، فمثل ذلك ينبغي الاستفادة منها، وأما الضار منها كالفكر الديني بصفة عامة، مما يتعلق بالعقائد والتصورات، والعبادات ونحو ذلك، ومثل الفكر الإلحادي كله بنظرياته وفلسفاته، سواء كان ضرره على الدين، أو النفس أو العقل، أو المال، أو العرض فمثل هذا لا يجوز أخذه أو نشره في بلاد المسلمين، مهما كانت الدوافع، وأياً كانت الوسائل، أو الأساليب(70).

كما تعد العلوم الاجتماعية والتعليم وبما يشتمل عليه من نظم ومناهج يعد من أخطر الجوانب وأشدها فتكاً بالأمة إذا نقلت على عواهنها من بيئتها التي نشأت فيها إلى المجتمع الإسلامي دون معيار ضابط للأخذ والرد، ولذلك يجب التعامل مع العلوم من الفلسفة المادية المغلفة لها ثم تطوع وتدخل في ظل المذهبية الإسلامية الشاملة لتلبي دوافع المجتمع الإسلامي وأهدافه وحاجاته(71).

وأما ما لم يظهر نفعه أو ضرره فإنه محل نظر واعٍ وانتقاء ذكي لائق بهذه الأمة وتميزها ويجب التمييز بين ما هو مشترك إنساني عام، تفتح له الأبواب والنوافذ، بل يطلبه العقلاء، ويجدّون في السعي لتحصيله، وبين ما هو خصوصية حضارية، يدققون بحذر قبل استلهام أي ثقافة، ويعرضونه على معايير حضارتهم لفرز ما يقبل منه ويتمثل، من ذلك الذي يرفضونه لما فيه من تناقض مع هويتهم الحضارية وقيمهم الاعتقادية والله خلق الإنسان ومنحه القوى والملكات مما يجعله قادراً على تحمل أمانة المسؤولية وتقرير مصيره بيده(72)، قال تعالى: (قَدْ جَاءَكُمْ بَصَائِرُ مِنْ رَبِّكُمْ فَمَنْ أَبْصَرَ فَلِنَفْسِهِ وَمَنْ عَمِيَ فَعَلَيْهَا وَمَا أَنَا عَلَيْكُمْ بِحَفِيظٍ) (73)، وقال تعالى: (إِنْ أَحْسَنْتُمْ أَحْسَنْتُمْ لأَنفُسِكُمْ وَإِنْ أَسَأْتُمْ فَلَهَا فَإِذَا جَاءَ وَعْدُ الآخِرَةِ لِيَسُوءُوا وُجُوهَكُمْ وَلِيَدْخُلُوا الْمَسْجِدَ كَمَا دَخَلُوهُ أَوَّلَ مَرَّةٍ وَلِيُتَبِّرُوا مَا عَلَوْا تَتْبِيراً) (74).

سادساً: الانفتاح مع الالتزام بالوسطية:

إن المقصد الأجل من هذا الانفتاح يتوقف توقفاً أساساً على الالتزام بوسطية الإسلام فكراً وسلوكاً وممارسة وتطبيقاً. ومقتضى هذا الالتزام بهذه الخاصية الأزلية للإسلام أن يتجنب المسلم فرداً ومجتمعاً في انفتاحه مع الآخر الغلو بجميع أشكاله وصوره، فالغلو إما في التقديس أو في التجريح يعمي البصر، ويقضي على البصيرة، ويحول دون أي تفاعل وانفتاح ايجابي مع الآخر، كما أنه يجب على المسلم فرداً ومجتمعاً أن يتجنب الجفاء والجور عند تواصله مع الآخر، فالإسلام يحرم الظلم

والجَور وغَبن الناس حقهم. وبناء على هذا، فإنّ ما نراه اليوم من غلبة الغلو والجفاء على جميع مراحل الانفتاح والتواصل مع الآخر وهذا يعود إلى غياب لغة الوسطية، ومنهج الوسطية، وسلوك الوسطية عن تلك الدعوات والنداءات، ذلك لأن الوسطية تعصم الذات فرداً ومجتمعاً من الانهيار والانحلال معاً، كما تعصمه من الذوبان والاندثار. أما الغلو بحسبانه اعتداء صارخاً على الفطرة التي فطر الله الناس عليها، يفضي بصاحبه والمجتمع الذي حوله إلى الانهيار الماديّ السريع والزوال المعنوي الأكيد، وكذلك الحال في الجفاء والجور والظلم، فإنه هو الآخر يدمر الذات فرداً ومجتمعاً، ويقضي على جميع سبل التعاون والتكامل والتفاعل. وبطبيعة الحال، ونرى الآيات والأحاديث المتعددة التي تدعو الفرد والمجتمع إلى تمثل الوسطية والاعتدال في جميع أفكاره، وتصرفاته وعلاقاته ومعاملاته {وَكَذَلِكَ جَعَلْنَاكُمْ أُمَّةً وَسَطاً} [75]. والجدير ذكره أن مصطلح العدل في القرآن الكريم مرادف لمصطلح الوسطية[76]، وذلك لما بينهما من تلازم ذاتي، إذ لا عدل ولا عدالة إذا لم تكن ثمة وسطية، ولهذا فالآيات القرآنية الواردة في الأمر والحث على العدل، تعد في حقيقتها آيات واردة في الأمر بالوسطية.

على أن الإسلام لم يكتف بالأمر بالوسطية والاعتدال، وإنما أردف ذلك بالنهي الصريح الواضح الجلي عن الغلو والجفاء والتنطع وجميع أشكال الظلم والاستعلاء والاعتداء، فالغلاة والمتنطعون ظلمة وعصاة مغضوب عليهم عند الله، وعند الملائكة والناس أجمعين مصداقاً لجملة الأحاديث الواردة في النهي عن الغلو والجفاء والتنطع[77].

والوسطية تعد في محصلتها قدرة فذّة على الالتزام والتوازن والانضباط وعدم الجنوح صوب اليمين أو الشمال أو الشرق أو الغرب عند التعامل مع الآخر. والوسطية بهذا المعنى الحضاري الشمولي هي التي جعلت الأمة الإسلامية خير أمة أخرجت على الأمم، كما أنها هي التي تستطيع أن تجعل من الأمة الإسلامية اليوم أمة شاهدة على غيرها من أمم الأرض، ذلك لأنها تمكنها من الإشراف المتوازن على غيرها، فلا تميل ولا تجور[78].

إنّ الوسطية في هذا المقام تعدّ موقفاً عقدياً ناضجاً متوازناً يقوم على الإيجابية والتبصر الحصيف بالسنن التي أودعها الله في هذا الكون، كما تعدّ انطلاقاً واثقاً من إستراتيجية عمل متكامل، ورؤية منهجية موضوعية ناقدة لتحديد موقع الإنسان المؤمن من الانفتاح.

الهوامش

(1) لسان العرب، 2، ص19، مادة ثبتت.
(2) الفيروز أبادي، القاموس المحيط، ص137.
(3) سورة الفرقان، الآية: 32.
(4) سورة الأنفال، الآية: 11.
(5) سورة الإسراء، الآية: 74.
(6) القيسي، معالم الهدى إلى فهم لإسلام، ص117، ط1.
(7) ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، ج1، ص177.
(8) موسى، الفقه الحركي في العمل الإسلامي المعاصر دراسة تأصيلية نقدية، ص21.
(9) السفياني، الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية، ص11.
(10) سورة الأنعام، الآية: 115.
(11) الواحدي، أسباب النزول، ص467، السيوطي، الدر المنثور ج8، ص655.
(12) سورة الكافرون الآية 1-2.
(13) قطب، في ظلال القرآن، ج6، ص3991.
(14) المرجع السابق، ج6، ص3992.
(15) قطب، في ظلال القرآن، ج6، ص3992، صحيح البخاري، باب (إذا جاءكم المؤمنات مهاجرات) حديث رقم (6788)، ج6، ص6406.
(16) سورة الأنعام، الآية: 115.
(17) قطب، في ظلال القرآن، ج3، ص1195-1196.
(18) قرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، ص303-304.
(19) المرجع السابق.
(20) الكمالي، الشريعة الإسلامية وفقه الموازنات، ص43.
(21) معجم مقاييس اللغة، ج5، ص313.
(22) ابن منظور، ج13، ص403.
(23) إلياس، مجلة المنار، عدد16 ص15، الإنسان بين المرونة والصلابة.
(24) القحطاني، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة ص37.

(25) الخصائص العامة للإسلام، ص204-205.
(26) الصوفي، مفهوم الأصالة والمعاصرة وتطبيقاته في التربية الإسلامية، ص141.
(27) أمامة، التجديد في الفكر الإسلامي، ص29.
(28) رزوق، موسوعة علم النفس، ص278.
(29) الصوفي، مفهوم الأصالة والمعاصرة وتطبيقاته في التربية الإسلامية، ص141.
(30) القرضاوي، خصائص الإسلام، ص197.
(31) القرضاوي، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم، ص178، وإمامة، التجديد في الفكر الإسلامي، ص26-28.
(32) سورة الشورى، الآية: 13.
(33) أبو زهرة، أصول الفقه، ص233.
(34) للاطلاع بشكل أوسع على (المرونة) ومجالاتها يمكن الرجوع إلى بحث الأستاذ أنس سليم الأحمد بحث بعنوان (المرونة).
(35) القرضاوي، يوسف، الخصائص العامة للإسلام، ص302-307.
(36) سورة آل عمران، الآية: 28.
(37) سورة آل عمران، الآية: 28.
(38) سورة النحل، الآية: 106.
(39) القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، ص202.
الغريب أن المثال عند يوسف القرضاوي ولم يشر إلى مجال المرونة في العقيدة بل على العكس أكد قضية عدم المساس بالعقيدة وأنها من الثوابت ولا شك أنه لا يخالفنا الرأي إلا أن الأمر يحتاج إلى تمحيص وتدقيق أكثر - والله أعلم.
(40) سيرة ابن هشام، ج4، ص184-185، ط3.
(41) القرضاوي، الخصائص العامة للإسلام، ص207.
(42) ابن هشام، سيرة ابن هشام، ج2، ص540.
(43) الطبري، تاريخ الأمم والملوك، ج2، ص180، الطبعة الأولى.
(44) بسطامي، مفهوم تجديد الدين، ص23-25.
(45) سورة الحجر، الآية: 9.
(46) سورة النحل، الآية: 44.
(47) هو عبد الرحمن بن يحيى بن علي بن محمد المعلمي، فقيه من العلماء، نسبته إلى بني المعلم من بلاد عتمة باليمن، ولد ونشأ في عتمة ثم قام برحلة علمية واسعة قادته إلى الهند حيث عمل مصححاً لكتب الحديث، والتاريخ، زهاء ربع قرن، وكان قد تولى رئاسة القضاء بعسير، ولقب بشيخ الإسلام، واستقر به المقام أخيراً في مكة المكرمة، حيث عمل أميناً بمكتبة الحرم المكي، ووافته منيته وهو منكب على بعض الكتب داخل المكتبة، وذلك سنة 1386هـ-1966م، كحالة، معجم المؤلفين، ج2، ص126 وانظر مقدمة الكتاب.
(48) سورة القيامة، الآية: 19.
(49) المعلمي، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والمجازفة، ص39، ط2.
(50) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج1، ص9.
(51) سورة النحل، الآية: 44.
(52) سورة النور، الآية: 54.
(53) سلام، ما أنا عليه وأصحابي، ص96، -بتصرف-، ط1.
(54) القيسي، معالم الهدى، ص108.
(55) ابن قيم الجوزية، مفتاح دار السعادة ومنثور ولاية العمر والإرادة، ج1، ص110.
(56) ابن قيم الجوزية، إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان، ج2، ص165.
(57) سورة الحديد، الآية: 25.
(58) سورة الفرقان، الآية: 31.
(59) ابن تيمية، مجموع الفتاوى، ج18، ص185.
(60) الطريقي، الثقافة والعالم الآخر الأصول والضوابط، ص77.
(61) السلمي، الانفتاح الفكري حقيقته وضوابطه، ص15.
(62) التويم، التبعية الفكرية في مجال التربية وعلاجها من منظور إسلامي، ص228.
(63) القرضاوي، الحل الإسلامي بين الجمود والتطور، مجلة حولية، ص41-45، العدد 4، 1985م.
(64) سورة البقرة، الآية: 138.
(65) سورة فصلت، الآية: 42.
(66) القرضاوي، الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، ص49-50، مصدر سابق.
(67) الفاروقي، أسلمة المعرفة والمبادئ العامة وخطة العمل، ص172، ط2.
(68) القرضاوي، الثقافة العربية الإسلامية بين الأصالة والمعاصرة، ص61-67، -بتصرف-.
(69) السلمي، الانفتاح الفكري حقيقته وضوابطه، ص27.
(70) الطريقي، الثقافة والعالم الآخر الأصول والضوابط، ص66.
(71) عبد الله، المنهاج الدراسي -أسسه وصلته بالنظرية التربوية الإسلامية- ص21، ط1.
(72) الطريقي، عبد الله إبراهيم علي، الثقافة والعالم الآخر الأصول والضواب، ص101، مصدر سابق.
(73) سورة الأنعام، الآية: 104.

(74) سورة الإسراء، الآية: 7.

(75) سورة البقرة، الآية: 143.

(76) راجع الكلام في تفسير الآية عند الطبري ج3، ص144.

(77) العجلان، وسطية الإسلام، ص15، العدد 135، مجلة الرياض.

(78) عمارة، الإسلام المستقبل، ص189، ط3.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

صحيح البخاري.

ابن القيم، إعلام الموقعين عن رب العالمين، دار الجيل، بيروت.

ابن تيمية، مجموع الفتاوى، تحقيق: عبد الرحمن بن محمد بن قاسم، مجمع الملك فهد، السعودية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، إغاثة اللهفان من مكائد الشيطان، تحقيق: محمد حامد الفقي، مكتبة المعارف، الرياض، السعودية.

ابن قيم الجوزية، محمد بن أبي بكر، مفتاح دار السعادة ومنثور ولاية العمر والإرادة، دار الكتب العلمية، بيروت.

ابن منظور، لسان العرب، دار صادر، بيروت.

أبو زهرة، محمد، أصول الفقه، دار المعارف، مصر.

إلياس، جاسم المهلهل، مجلة المنار، عدد16 الإنسان بين المرونة والصلابة، دار المجتمع، جدة.

أمامة، عدنان محمد، التجديد في الفكر الإسلامي، دار ابن الجوزي.

البسطامي، محمد سعيد، مفهوم تجديد الدين، ص23-25، دار الدعوة، الكويت.

التويم، خالد، التبعية الفكرية في مجال التربية وعلاجها من منظور إسلامي.

رزوق، أسعد، موسوعة علم النفس، مراجعة: عبد الله عبد الدايم، 1979م، المؤسسة العربية للدراسة والنشر، بيروت.

السفياني، عابد بن محمد، الثبات والشمول في الشريعة الإسلامية، ط. 1408هـ، مكتبة المنارة، مكة المكرمة.

سلام، أحمد، ما أنا عليه وأصحابي، ط1، 1415هـ-1995م، دار ابن حزم، بيروت، لبنان.

السلمي، عبد الرحمن، الانفتاح الفكري حقيقته وضوابطه.

سيرة ابن هشام، تحقيق: السقا، والأبياري وشلبي، ط3، دار إحياء التراث.

السيوطي، عبد الرحمن بن الكمال جلال الدين، الدر المنثور، دار الفكر - بيروت، 1993.

الصوفي، حمدان، مفهوم الأصالة والمعاصرة وتطبيقاته في التربية الإسلامية، رسالة دكتوراه غير منشورة، ط. 1416هـ، جامعة أم القرى، مكة المكرمة

الطبري، محمد بن جرير، تاريخ الأمم والملوك، دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة الأولى، 1407.

الطريقي، عبد الله إبراهيم علي، الثقافة والعالم الآخر الأصول والضوابط.

عبد الله، صالح، المنهاج الدراسي - أسسه وصلته بالنظرية التربوية الإسلامية- ط1، 1986م، مركز الملك فيصل للبحوث والدراسات الإسلامية، الرياض.

العجلان، علي محمد، وسطية الإسلام، العدد 135، 2005م، مجلة الرياض، الرياض.

عمارة، محمد، الإسلام المستقبل، ط3، 1997م، دار الرشاد، القاهرة.

الفاروقي، إسماعيل، أسلمة المعرفة والمبادئ العامة وخطة العمل، ط2، 1984، دار البحوث العلمية.

القحطاني، سفر بن علي بن محمد، منهج استنباط أحكام النوازل الفقهية المعاصرة دراسة تأصيلية تطبيقية، ط1424هـ، دار الأندلس الخضراء، جدة.

القرضاوي، يوسف، الحل الإسلامي بين الجمود والتطور، مجلة حولية، العدد 4، 1985م، كلية الشريعة والدراسات الإسلامية، جامعة قطر، الدوحة.

______، الخصائص العامة للإسلام.

______، الصحوة الإسلامية بين الاختلاف المشروع والتفرق المذموم.

قطب، سيد، في ظلال القرآن، ط.1406هـ، دار الشروق، القاهرة.

القيسي، مروان إبراهيم، معالم الهدى إلى فهم لإسلام، المكتبة الإسلامية، عمان - الأردن.

الكمالي، عبد الله، الشريعة الإسلامية وفقه الموازنات، دار ابن حزم، بيروت.

الفيروز أبادي، القاموس المحيط.

المعلمي، عبد الرحمن، الأنوار الكاشفة لما في كتاب أضواء على السنة من الزلل والمجازفة، 1405هـ-1985م، المكتب الإسلامي.

موسى، إبراهيم، الفقه الحركي في العمل الإسلامي المعاصر دراسة تأصيلية نقدية، ط. 1418هـ، دار عمار، عمان.

الواحدي، علي بن أحمد، أسباب النزول، ط. 1411هـ، دار الصلاح، الدمام.

هارون، عبد السلام، معجم مقاييس اللغة، تحقيق: ط. 1399هـ، دار الفكر.

Persistence and Flexibility between Controls Renewal and Openness Controls

Ahmad Al-Hunaiti *

ABSTRACT

There is no doubt that the renewal consider important thing in the Islamic nation and prophetic (Bishara), however, that this thing (which every one hundred come back) you need to have controls to ensure its authenticity and is working to keep pace with modern life.

I've had to thinkers of Islam in the era of openness trends and visions in front of other cultures between excessiveness, came this study was to show the flexibility of creed and Islamic thought in the case of renewal and openness with the stick to the authenticity of Islam through Exporters book and the authentic tradition, with an indication of positions diligence and freedom of thought, uncontrolled, which lends itself Islamic Thought work every capacity so as to ensure a lack of deviation.

The combination of stability and flexibility, innovation and openness is not easy, was this in-depth study showing fine lines that control the Islamic thought, and turned out to be flexible to keep up with the benefit of the present.

The link between stability and flexibility on the one hand and between renewal and openness on the other hand, is the subject of Building controls renewal and openness, to ensure that no deadlock with the fact that the link originality.

It was the absence of renewal and wrong understanding of the purposes of the doctrine impact of the underdevelopment of the nation, is no less dangerous for that concept of deviation from the path of renewal, regeneration officer was as important as the renewal itself otherwise than for the lost and purpose.

Keywords: Persistence, Flexibility, Renewal, Openness.

* Department of Islamic Studies, AlJouf University, Sudi Arabia, Received on 24/5/2014 and Accepted for Publication on 9/7/2014.